[169] كما في الفرد الناقص ليس يصادم حصولها به ايضا ولكن على الوجه الافضل الاكمل فالوجوب التخييري ثابت له ايضا على وجه الكمال بتة وان كانت الخصوصية بما هي تلك الخصوصية أي لا من حيث تلبس الطبيعة وموضوع سنخ الفردية بها غير موصوفة بالوجوب اصلا فاذن هي انما تدخل في نية الوجوب بحسب اعتبار الخلط والتلبس إذ هي بحسب ذلك الاعتبار بعض من الشئ الواحد الموصوف بالوجوب لا بحسب اعتبار نفسها المتميزة المنحازة عن موصوف الوجوب إذ هي بذلك الاعتبار موضوع الاستحباب لا غير فهذا هو الوجه التحصيلي في معنى قولهم الوجوب التخيرى لا يدافع الاستحباب العينى لكمال بعض الافراد بخصوصه وتارة بان الموصوف بالوجوب حقيقة وبالاصالة هو الطبيعة المرسلة وموضوع سنخ
